

الوسيط في المذهب

\$ فرع .

إذا منعنا نقل الصدقة فالشخص من بلد من أبناء سبيل ذلك البلد قولا واحدا .
وكذا المجتاز به على الأظهر .

وفي المجتاز وجه أنه ليس من أبناء سبيل ذلك البلد .

وقال أبو حنيفة المجتاز هو من أبناء سبيل ذلك البلد دون الشخص